

المجموع

للوجوب حديث عائشة كنت أغتسل أنا ورسوله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد تختلف أيدينا فيه من الجنابة رواه البخاري ومسلم وعن أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة من نسائه يغتسلان من إناء واحد وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد رواهما البخاري وفي صحيح مسلم نحوه عن أم سلمة وميمونة وفي سنن أبي داود والنسائي بإسناد حسن عن أم عمارة الأنصارية أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بإناء فيه قدر ثلثي مد وأما الحديث الذي ذكره المصنف توضأ بما لا يبل الثري فلا أعلم له أصلاً والله أعلم فرع اتفق أصحابنا وغيرهم على ذم الإسراف في الماء في الوضوء والغسل وقال البخاري في صحيحه كره أهل العلم الإسراف فيه والمشهور أنه مكروه كراهة تنزيه وقال البغوي والمتولي حرام ومما يدل على ذمه حديث عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة رضي